الحكمة من سترة المصلي

شرعت السترة للمصلي لحكم كثيرة، منها:

-1منع المرور أمام المصلي بين يديه، مما يقطع خشوعه.

-2تمكين المصلي من حصر تفكيره في الصلاة، وعدم الانشغال عنها.

-3التحرز من قطع الصلاة بمرور المرأة أو الكلب أو الحمار؛ لحديث أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ : «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي، فَإِنَّهُ يَسْتُرُهُ إِذَا كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ، فَإِنَّهُ يَقْطَعُ صَلَاتَهُ الْحِمَارُ، وَالْمَرْأَةُ، وَالْكَلْبُ الأَسْوَدُ» قُلْتُ: يَا أَبَا ذَرٍّ، مَا بَالُ الْكَلْبِ الأَسْوَدِ مِنَ الْكَلْبِ الأَحْمَر مِنَ الْكَلْبِ الأَصْفَرِ؟ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ كَمَا سَأَلْتَنِي، فَقَالَ: «الْكَلْبُ الأَسْوَدُ شَيْطَانٌ» (رواه مسلم).

من أحكام سترة المصلي

1- اتخاذ السترة يكون للإمام أو المنفرد، أما المأموم فسترة الإمام سترة له، فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى أَتَانٍ [الأتان: هي أنثى الحمار] وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الاِحْتِلَامَ، وَرَسُولُ الله يُصَلِّي بِالنَّاسِ بِمِنى، فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ، فَنَزَلْتُ فَأَرْسَلْتُ الأَتَانَ تَرْتَعُ، وَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ، فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ أَحَدٌ» (متفق عليه).